

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/١/٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٥) جنابات شمال القاهرة لنظر القضية رقم ٥٦٤٦٠ لسنة ٢٠١٣ جنابات أول مدينة نصر والمقيمة برقم ٢٩٢٦ لسنة ٢٠١٣ كلى شرق القاهرة والتي تبدأ جلساتها فى ٢٠١٤/١/٢٨ إلى أكاديمية الشرطة بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى بأمورية استئناف القاهرة بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/١/٢٨

صدر فى ٢٠١٤/١/٢٠

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد